

فعلى فمها راتمه حسنة لجة وكشفت عن ساقها فاد المرأة
 سعدا فقال سليمان عليه السلام ما بويل هذا قالوا النور
 قال فحلبت النور بوسيد **والما** الرجل فروى الامام الحافظ
 ابو بكر بن ابي شيبة في تفسيره عن وكيع عن محمد بن قيس
 عن علي بن ابي طالب قال كان محورا في الله عنه رجلا اهدب
 يعني كثرة الشعر وكان خلقه عنه السعير قد كرت له
 النور فقال النور من العجم **وكان** الحسن المبرك
 لا يطلى وقال ايضا حدثنا حسين بن علي عن زهير عن هشام
 عن الحسن المبرك رحمه الله قال كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وابوبكر وعمر لا يطلون **وهذا** من مراسيل الحسن
 وقد تكلم بعضهم فيها وروى من ما حقه في سننه باسناد
 جيد وعبد الرزاق ايضا عن الثوري فاستاد جيد ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم طلى بالنور **يعني** في غير الحمام
وروي عن ابن شيبه باسناده عن حبيب ان عطاء وطاوس
 ومجاهد خلا الحمام فاطلوه فيه **فصل** وان اغتسل بالماء
 والخطمي ونحوها من الغسل استحب له ان يجمع راسه ويديه
 وان يعطى كل عضو حقه من التذلل والغسل **فانه** تدخا في
 السنة بالنسبة بين الاعضاء كما **بني** من انقطعت احدي
 نعليه ان يبني في النعل الاخرى قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ليقتل ما جميعا وليقتل ما جميعا **وهذا** ذكره بعض الفقهاء
 ان يغسل بعض اعضاءه في الوضوء اكثر من بعض مثله ان

يغسل احدي يديه او رجله ثلاثا والاخرى يغسلن
بل يسوي بينهما وقد استدل بعضهم في ذلك بقوله
 عليه الصلاة والسلام وان حسدك عليك حقا فان كل
 ذي حق حقه والله اعلم **والاولى** ان يبدأ بغسل اعضاءه
 الا يأس **وان** يتولى ذاته بنفسه لانه ان يعين الكبر لا ان
 ينعى عن ذلك **ويجب** ان يتولى هو غسل غوره **ويجوز** عليه
 ان يتولى ذلك اخيه ما قد يفعله بعض السفهاء ومن ليس له
 حيا من الله عز وجل فيمكن القيام من غسل غوره **فان** ذلك
 لا يجوز **ويجوز** عليه ذلك **ويستحب** ان يتولى غسل يديه
 اليسوي لقوله تعالى رضى الله عنها كانت يمين رسول الله
 صلى الله عليه وسلم تطعمه وشترابه وطهوره وشامله لما سوي يده
 وجرت العادة بان القيام به يكون الناس بايديهم **ويجوز**
 الوسخ بايديهم والكفم ولا بأس بذلك اذ لم يحس العيون فان ذلك
 لا يجوز **وان** التكبس لا بأس به ايضا لان فيه مصلحة للحمد
 فقد روى الحافظ ابو بكر النوار في مسنده قال حدثنا البرقي
 بن زياد ان ابا ناخلة بن حداث بن محلان عن عبد الله بن زيد
 بن اسلم عن ابيه عن جده عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال
 دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فاد اغلام اسود فغزظته
 اى يكسظهم فبنايت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان
 الدابة اقمحت بي ثم قال ورواه عن زيد بن اسلم هشام
 بن سعد **فصل** وان ادركة وقت الصلاة في الحمام فالاولى